

شرح العقيدة السفارينية للشيخ ابن عثيمين 501

محمد بن صالح العثيمين

وهو الخلود في النار. كلهم يتفقون على انه خالف النار واختلفوا في الحكم الديني فالخوارج قالوا هو كافر حلال الدم حلال المال ولذلك قاتلوا المسلمين واستحلوا دماءهم واموالهم والعجيب انهم قاتلوا المؤمنين ولم يقاتلوا الكافرين - [00:00:00](#)

لان المؤمنين عندهم مرتدون والمرتد في زعمهم اعظم من الكافر الاصلي لان الكافر الاصلي يمكن اقراره بالجزية والمرتد لا يمكن اقراره بالجزية فلماذا قالوا نقاتل هؤلاء المرتدين فمن زنى عنده فانه كافر يحل قتله ولو كان بكره - [00:00:29](#)

ومن عق والديه حلقت ومن اغتاب الناس وكان ذلك عندهم كبيرة. هل قتله واظننا لو طبقنا هذا الرأي ما بقي الا خمسة في المئة من الناس نعم ده في الغيبة - [00:00:58](#)

او واحد هناك مشكلة. على كل حال هذا النوع من الشفاعة وهو الشفاعة في من دخل النار ان يخرج منها هذا معدوم عند المعتزلة والخوارج لماذا لا انا اقول عندما تذهب - [00:01:25](#)

طيب عنوان بانه خادم في النار. ولا يمكن ان يخرج منها لكن اختلفوا في الحكم الديني فالمعتزلة قالوا نحن اهل العدل نخرجه من الاسلام ولا ندخله في الكفر والخوارج قالوا نحن اهل الصراحة - [00:01:53](#)

نخرجه من الاسلام وندخله في الكفر لانه ما في اسلام وسط وكفر المنزل بين المنزلتين هذي بدعة في دين الله منكرة هو الذي خلقكم فممنكم كافر وممنكم مؤمن ولم يقل وممنكم - [00:02:16](#)

في منزلة بين منزلتين فالخوارج اصلا صرحاء ترى اما مؤمن والا كافر وكلا الطريقين ظلال والعياذ بالله فصام عليه اهل السنة ان هذا الصنف من الناس يمكن ان يشفع فيه ويخرج من النار - [00:02:36](#)

بقي من استحق النار ان لا يدخلها. هذه اثبتتها شيخ الاسلام رحمه الله في العقيدة الواسطية ولكنني الى الان لم اجد لها دليلا فمن اصاب ممنكم لها على دليل - [00:02:55](#)

فليسعفنا به وراجعوا هذه لكم الى يوم الاربعاء فيما يستحق النار ان لا يدخلها يعني عصاة من المؤمنين عندهم كبائر استحقوا النار ولكن صفع فيها لم اجدها دليلا صريح ربما يستدل لذلك بقول النبي صلى الله عليه وسلم ما من رجل مسلم يموت فيقوم على جنازته - [00:03:11](#)

اربعون رجلا لا يشركون بالله شيئا الا شفّعهم الله فيه لكن هذا في الدنيا وانا اريد ان هل في يوم القيامة يشفع احد احد في قوم استحقوا النار قبل ان يكتبها - [00:03:46](#)

نعم هذه راجعوها ويوم الاربعاء هو الميعاد بيننا وبينكم ان شاء الله تعالى. بس لا ما فيها لا جواب على هذه المسألة؟ لا طيب سؤال لا بأس انتهى الوضع نعم. طيب. بلغني عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الجليل يشفع في سبعين من اهله - [00:04:08](#)

يستحقون النار. نعم. اما يدخل هذا الحديث انا على كل حال نقول حرروه. الان لا تجيبوا على هذا الكتاب. نعم الرسول صلى الله عليه وسلم ان كان في هذه المسألة خله بعدين ان شاء الله يوم الاربعاء تاتون به - [00:04:36](#)

اسمعتهم هذا اشكل عليه القاعدة اللي ذكرنا انه لا يوجد حكم شرعي يختص بالشخص لعينه وانما يحتسبه لوصله. عرفت؟ طيب اه نقول اورد علينا قصة سالم مولى ابي حذيفة وكان هذا قد تبناه ابو حكم - [00:04:56](#)

حذيفة رضي الله عنه تبناه ولما ابطل الله التبني بقي هذا المولى في البيت يدخل ويخرج فشق عليه دخوله وخروجه فسألوا النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال ارطعيه تحرمي عليه - [00:05:30](#)

وجه الاشكال ان هذا خاص بسالم مولى ابي حذيفة. مولى حذيفة واضح؟ الجواب عن هذا الحديث اولا التسليم بان رضاء الكبير مؤثر كالرضاع الصغير وهذا مذهب الظاهرية الظاهري يقولون ان ارضاع الكبير مؤثر - [00:05:56](#)

فارفع الصغير لعموم قوله تعالى وامهاتكم اللاتي ارضعن ولحديث سالم مولى ابي حذيفة مولى حذيفة هو حذيفة ولا ابو حذيفة نسيت نعم نعم نقول سالم حتى نتذكر ان شاء الله - [00:06:31](#)

طيب ويرون ايضا عن الظاهرية ان رضعة الواحدة محرمة وعلى هذا فاذا ارادت امرأة من شخص يتردد عليها او لا يتردد ان يكون ولدا لها تعطيه فنجالا من حليبها ويكون ولدا له - [00:06:56](#)

وهذا يفرج عنا كثيرا في ضيق المحرم في السفر فاذا ارادت امرأة ان تحج او ان تسافر وليس لها محرم تختار واحد من الشارع تقول تعال تفضل واذا عندها دلة من حليب من ثديها - [00:07:24](#)

تصب له فنجالا واحدا فاذا شرب صار ولدا له وقال يلا امشي نافي التذكرة لي ولك اه على كل حال هذا رأي واستدلوا بالعموم وامهاتكم اللاتي يرضعنكم واستدلوا ايضا بحديث سالم وهو من اصح الاحاديث - [00:07:45](#)

اما الجمهور فاجابوا عنه باحد اجوبة ثلاثة واقول بالجمهور يعني باعتبار العموم لا باعتبار كل فرد واحد وكل فرد منه منهم من قال ان هذا منسوخ ان هذا منسوب والمنسوخ - [00:08:08](#)

يبطل حكمه ومنهم من قال انه خاص بسالم مولى ابي مولى حذيفة الطيب او ابي حذيفة سبحان الذي لا ينسى. طيب ومنهم من قال انه ليس بمنسوخ ولا خاص وانه اذا وجدت حال كحال - [00:08:30](#)

سالم فان ارضاع الكبير يحرم لكن ما هي الحال؟ هل هي مطلق الحاجة او الحاجة التي تبني على التبني نعم اذا قلنا بالثاني صار العمل في هذا القول مستحيلا مستحيلة ليش - [00:08:58](#)

لانه لا يمكن التبني الان فاذا قيل ان ضرورة دخول هذا الانسان على اهل البيت وخروجه لا يمكن ان تكون مؤثرة الا اذا كانت مبنية على تبني سابق فهذا يعني انه لا يمكن ان يعمل بهذا الحديث - [00:09:27](#)

وشيخ الاسلام رحمه الله مرة قال بهذا ومرة قال بمطلق الحاجة ونحن نقول القول الاول القول بهذا انه خاص لمن تبني ثم احتيج الى دخوله هذا مقبول لان هذا هو الذي ينطبق تماما على القصة - [00:09:49](#)

واما مطلق الحاجة ففيه نظر ووجه النظر ان النبي صلى الله عليه واله وسلم قال اياكم والدخول على النساء وهذا تحريض قالوا يا رسول الله ارايت الحمى يعني قد يبى الزوج فاخيه وعمه وما اشبه ذلك - [00:10:14](#)

وهذا يتكرر دخوله خصوصا الاخ وتكرر الدخول فقال الحمى الموت يعني احذروا منه اكثر من غيره فروا منه كما تفرون من الموت لو كان لو كانت الحاجة مبيحة للارضاع المحرم لكانت هذه حاجة - [00:10:38](#)

ولقال النبي عليه الصلاة والسلام الحمى ترضعه فتحرم عليه. كما قال لامرأة حذيفة او ابي حذيفة ارضعيه تحكم عليه فلما لم يعدل فلما لم يعدل الرسول عليه الصلاة والسلام الى هذا الحل - [00:11:06](#)

مع دعاء الحاجة اليه علم انه ايش؟ لا يؤثر. يعني مطلق الحاجة لا تؤثر فنحن مع الشيخ في التعليم الاول انه اذا وجدت حاجة سببها التبني حينئذ يجوز الارضاع واذا لم توجد فانه لا يجوز - [00:11:26](#)

الرضاع وعلى هذا فيكون العمل بهذا الحديث الان ليس ممكن ويكون الان نقول لا بد منه اه ان يكون الارضاع في وقت طيب وعلى هذا التقدير هل هناك هل يكون هناك خصوصية شخصية - [00:11:46](#)

لا لانه لو وجد احد مثل سالم الا قلنا لا بأس ترضعه المرأة ويحرم عليه طيب خلاص؟ وكل انسان. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم على نبينا محمد - [00:12:08](#)

وعلى اله واصحابه ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين. سبق لنا ان الشفاعة تنقسم الى قسمين. شرعية مشركية وان الشرعية تنقسم الى قسمين عامة وخاصة فالعامة لجميع الخلق الصالحين. والخاصة بالنبي صلى الله عليه واله وسلم - [00:12:26](#)

وان الخاص بالنبي صلى الله عليه وسلم ثلاثة انواع الشفاعة العظمى والشفاعة في اهل الجنة يدخلوا الجنة والشفاعة في عمه ابي

طالب وان الشفاعة العامة الاولى فيمن دخل النار ان يخرج منها والثانية في من استحقها ان لا يدخلها. وكلفنا بعضكم - 00:12:49 يأتي لنا بالادلة الدالة على النوع الثاني وهي الشفاعة في من يستحق النار ان لا يدخلها فمن الذي انتدب لذلك ها كيف نعم؟ طيب واحد الان من ينتدب لذلك يلا يا عباس - 00:13:18 الى اليوم السبت ان شاء الله. لان غدا ما في دراسة الضحى. غدا ان شاء الله في دراسة بعد الفجر. طيب وسبق لنا ان صفات الشريكة هي ما ادعاه المشركون في الهتهم اذ قالوا ما نعبدكم الا ليقربون الى الله - 00:13:43 وان هذه الشفاعة ليست مقبولة. لان من شرط الشفاعة ان يرضى الله سبحانه وتعالى عن الشافي وعن المشبوه له اذ لا يمكن اذنه تعالى بالشفاعة الا بهذه الشرطين فالشروط اذا ثلاث رضي الله عن الشام ورضاه عن المشروع له وابنه وابنه بالشفاء - 00:14:06 - 00:14:34